



# مصرف لبنان

شارع مصرف لبنان - بيروت - الجمهورية اللبنانية

تعميم وسيط رقم ٢٢١

للمصارف و للمؤسسات المالية ولمفوضي المراقبة

نودعكم رباطاً نسخة عن القرار الوسيط رقم ١٠٤٠٤ تاريخ ٢٠١٠/٣/٣٠ المتعلق بتعديل القرار الأساسي رقم ٦٥٧٤ تاريخ ١٩٩٧/٤/٢٤ (الميزانية وبيان الدخل المعدين للنشر) المرفق بالتعميم الأساسي رقم ٣٣.

بيروت، في ٣٠ آذار ٢٠١٠

حاكم مصرف لبنان

رياض توفيق سلامه

# مصرف لبنان

شارع مصرف لبنان - بيروت - الجمهورية اللبنانية

## قرار وسيط رقم ١٠٤٠٤

تعديل القرار الأساسي رقم ٦٥٧٤ تاريخ ١٩٩٧/٤/٢٤

إن حاكم مصرف لبنان،  
بناءً على قانون النقد و التسليف، لاسيما المادتين ١٤٦ و ١٧٩ منه،  
وبناءً على القرار الأساسي رقم ٦٥٧٤ تاريخ ١٩٩٧/٤/٢٤ المتعلق بالميزانية وبيان الدخل  
المعدين للنشر،  
وبناءً على قرار المجلس المركزي لمصرف لبنان المتخذ في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٤/٣/٢٠١٠،

يقرر ما يأتي:

المادة الأولى: يلغى نص المادة الثانية من القرار الأساسي رقم ٦٥٧٤ تاريخ ١٩٩٧/٤/٢٤  
ويستبدل بالنص التالي:  
« على المصارف والمؤسسات المالية تزويد مديرية الاحصاءات والابحاث  
الاقتصادية لدى مصرف لبنان بـ "بيان الارباح والخسائر" المعد وفقاً  
للانموذج (BPL-1) المرفق بهذا القرار وذلك ضمن مهلة اقصاها نهاية شهر  
حزيران من كل سنة.  
ترسل المصارف البيان المشار اليه في هذه المادة بواسطة المشروع الخاص  
بالإرسال الإلكتروني للتقارير الإحصائية (eSTR) ضمن نظام SEBIL.  
ترسل المؤسسات المالية البيان المنوه عنه على اسطوانة ممغنطة.»

المادة الثانية: يعمل بهذا القرار فور صدوره.

المادة الثالثة: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

بيروت، في ٣٠ آذار ٢٠١٠  
حاكم مصرف لبنان

رياض توفيق سلامه